

صلاة المرأة في المسجد مع الرجال/السبت(91-6-1202م)فتاوى على الهواء مباشرة

صلاح الصاوي

سؤال لغة الانجليزية تقول السيدة هل حسن وهل مناسب ان تصلي المرأة مع في نفس المسجد مع الرجل طبعاً الجواب بدهي لكن ربما كان هذا السؤال من حديثة عهد باسلام فالمهم برضه لا بأس ان نلقي شيئاً من الضوء على هذا - [00:00:01](#)

نعم نقول لا حرج في ان تصلي المرأة في المسجد من وراء الرجال اذا امنت الفتنة فقد كان النساء يصلين خلف الرجال في المسجد وراء الرجال على عهده وبعده حتى لم يكن بين صفوفهم حاجز - [00:00:32](#)

المسجد النبوي ما كانش فيه حاجز كان بيكتفى بالوازع الديني والوازع الايماني. لما رق دين الناس وضعف ايمانه اتخذوا الحاجز فيما بعد لكن في المسجد النبوي وزمن النبوة لم يكن حاجز حائط مسلاً او ستارة ما بين الرجال والنساء لكن فيه تدابير معينة - [00:00:55](#)

تمنع الاختلاط وتمنع مسارقة النظر هنيئها بعد قليل في قرار لمجمع فقهاء الشريعة بامريكا يقول لا تمنعوا النساء من شهود أنشطة المساجد ويتأكد هذا خارج ديار الاسلام حيث ميسر الحاجة الى المساجد - [00:01:17](#)

لأنها الوسيلة الوحيدة لتلقي العلم وسماع الموعدة والتواصل مع جماعة المسلمين. وينبغي تهيئة المساجد لسد حاجتهن وحفظ عفافهن فقرة مهمة جداً ما ينفعش يبقى يعني مكان النساء عبارة عن استوري - [00:01:38](#)

مخزن لا يفرش فرشاً جيداً ولا يكيّف ولا يهيأ ولا ينزف لابد انه يهيأ نفس التهيئة التي تهيأ بها الاقسام او الجوانب المعدة للرجال. وقد قال تعالى ولهن مثل الذي عليهم بالمعروف. وقال صلى الله عليه وسلم النساء شقائق الرجال اي مثيلاتهن في - [00:01:58](#)

ده احكام لخروج المرأة الى المسجد ضوابط عدم اثار التردد على المساجد لغير حاجة وفي حديث تفضيل صلاة المرأة في البيت تنبيه على حاجة بيتها اليها ان يكون الخروج باذن الاولياء او الازواج - [00:02:28](#)

الالتزام بالحجاب الشرعي وعدم التزين او التطيب الابتعاد عن مخالطة الرجال في مداخل المسجد ومخارجه الا لحاجة غض البصر وان يكون حديثهن الى الآخرين بالمعروف الاصل ان تكون صفوف النساء خلف صفوف الرجال فقد كان هذا هو الشأن في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم - [00:02:48](#)

فاذا تعذر ذلك فلا حرج ان توازي صفوف النساء صفوف الرجال مع وجود الحائل المناسب الذي لا يمنع السماع ولا رؤية الامام. او ورد فرجة بين الرجال والنساء تمنع من الفتنة وتوفر الخصوصية وتعين - [00:03:14](#)

على غض البصر وضع الحواجز بين الرجال والنساء في الصلاة ليس من الثوابت الشرعية. يمكن ان يستغنى عنه بالتدابير النبوية التي كانت في زمن النبوة ومنها ان تأتي النساء الى المساجد في حجابهن غير متبرجات بزينة كما كانت الصحابيات يفعلن - [00:03:35](#)

ان ينصرفن سريعاً بعد الصلاة كما فعلنا رضي الله عنهن حتى انهن لم يكن يعرفن ان الغلس عند انصرافه من شهر الصبح الا يستدير الرجال حتى ينصرف النساء لو ما فيش فاصل - [00:04:00](#)

والجزء الخلفي له يعني للنساء لا يستديروا النساء الى الخلف حتى يكونوا النساء قد غادروا ايه؟ المسجد. ان يخصص لهن باب لدخولهن وخروجهن التوقر والصيانة والقصد في التواصل مع الرجال الا لحاجة - [00:04:19](#)

الا يذايمن الرجال داخل المسجد وعلى الابواب وفي المصاعد وغيرها والاولى بالمساجد بالغرب سيما مع الصغر حجمها ومع فقد هذه التدابير الابقاء على هذه الحواجز صيانة للمرأة. وحرصاً على راحتها وسداً - [00:04:38](#)

لذريعة الفتنة وحراسة لطهارة المساجد وحفاظا على قدسية الصلاة ما يوضع من الحواجز بين الرجال والنساء ينبغي الا يمنع من السماع والرؤية من جهة النساء بحيث يتمكن من متابعة الامام - [00:05:00](#)

وينبغي ان يتوافر بمصليات النساء ما في القاعة الرئيسة للمسجد من اسباب الراحة والاكرام لا حرج في حضور النساء لمجالس العلم من غير وجود حائل بينهن وبين الرجال فيما اتسع من الاماكن - [00:05:19](#)

اذا روعيت الاداب الشرعية العامة ومن بينها وجودهن خلف الرجال او مع المباحة المعقولة بين مجالس مجالسهن ومجالس الرجال بما يمكن من غض البصر. وينبغي الابقاء على هذا الحاجز في الاماكن الضيقة - [00:05:39](#)

لاسيما في مثل هذه الازمنة ما اكل ان يراعي ائمة المساجد والقائمون عليها حاجة المرأة المسلمة للعلم كما كان النبي صلى الله عليه وسلم يفعل ومن هذا تخصيص دروس للنساء والحرص على ان توفى لهن اسباب المشاركة في الدروس - [00:05:59](#)

العامة والانتفاع بها. ولعل فيما سبق من التدابير كفاية. بل غناء وثناء. والله تعالى اعلى واعلم - [00:06:19](#)